

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة العيون الساقية الحمراء
عمالة إقليم بوجدور
جماعة بوجدور
قسم الشرطة الإدارية

قرار تنظيمي عدد : 01 / 2018 بتاريخ : 02 نونبر 2018

يتعلق بتنظيم إدارة المجلس الجماعي لبوجدور وتحديد اختصاصاتها

إن رئيس المجلس الجماعي لبوجدور

- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 85 - 15 - 1 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 14 - 113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على دورية وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية .
- بناء على محضر دورة المجلس الجماعي المتخذة خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2018 المنعقدة بتاريخ 08 أكتوبر 2018.

يقرر مايلي :

الفصل الأول :

يتكون الهيكل التنظيمي لإدارة المجلس الجماعي لبوجدور من مديرية المصالح وتشتمل على :

I- قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية

1- مصلحة الممتلكات والآليات

1.1 - مكتب الممتلكات والآليات

1.2 - مكتب المخزن الجماعي

2- مصلحة التعمير والأشغال والبيئة

2.1- مكتب التعمير والبناء

2.2 - مكتب المنطقة والمساحات الخضراء

2.3 - مكتب الأشغال

3- مصلحة الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية والاجتماعية

3.1 - مكتب الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية

3.2 - مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والجمعيات

3.3 - مكتب حفظ الصحة

II - قسم الشؤون الإدارية والمالية

1- مصلحة الموارد المالية والبشرية

1.1 - مكتب المداخل

1.2 - مكتب الوعاء الضريبي

1.3 - مكتب الموارد البشرية

1.4 - مكتب تدبير المرافق العمومية

2. مصلحة الميزانية والصفقات

2.1 - مكتب الميزانية والنفقات

2.2 - مكتب الصفقات

2.3 - مكتب الأجور

3- مصلحة الحالة المدنية

3.1 - مكتب الحالة المدنية

3.2 - مكتب تصحيح الإمضاء والمصادقة على مطابقة النسخ لأصولها

الفصل الثاني : تحدد اختصاصات مختلف الوحدات الإدارية على النحو التالي :

الكتابة الخاصة والتواصل : ضبط مواعيد الاستقبال - ضبط اجتماعات الرئيس .

الاتصال بوسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة وتزويدها بالأنشطة والفعاليات بالجماعة - تصوير وتغطية كافة أنشطة الجماعة -

متابعة كل ما ينشر في الجرائد ومواقع التواصل الإجتماعي للجماعة .

مكتب شؤون المجلس : - تنظيم الدورات العادية والاستثنائية للمجلس.

- تنظيم اجتماعات مكتب المجلس وتدوين أشغالها- تنظيم اجتماعات اللجان وتدوين أشغالها .
- ضبط سجلي محاضر الدورات ومقررات المجلس.

مدىرية المصالح الجماعية : مساعدة الرئيس في اختصاصاته- الإشراف على الإدارة الجماعية وتنظيمها وتنسيق العمل الإداري

بمصلحتها - تحضير ومسك جميع الوثائق الإدارية الضرورية لإعداد وتنفيذ وتبعية قرارات رئيس المجلس - إعداد الاتفاقيات وتبعيةها - التنسيق مع السلطة المحلية بالقضايا التي تهم الإدارة الجماعية - إرسال وثائق ومداولات المجلس للسلطة المحلية - ممارسة المهام المنوطة له من طرف الرئيس في مجال التسيير الإداري - الإعداد لجميع الاجتماعات الذي يعقدها المجلس ولجانها.

مكتب الاستقبال والإرشادات : ضبط مواعيد الاستقبال - توجيه المواطنين للمصالح المختصة .

مكتب التدقيق الداخلي : تباشر هذه اللجنة مراقبة كافة أعمال المصالح الإدارية الجماعية قصد التحقق من أداء الإدارة يتم وفق

الأهداف والمعايير الموضوعية والمحددة قصد التقوم والتصحيح .

I- قسم الشؤون التقنية والاقتصادية والاجتماعية .

يعنى هذا القسم بالعمران بالمدينة وبدارسة التصاميم ومنح رخص البناء، ورخص الإسكان والمطابقة . إعداد تصميم التهيئة الحضرية للمدينة وتصاميم التطبيق - تتبّع سير البنية التحتية والتجهيزات - إعداد الدراسات لمشاريع المدينة والدراسات المتعلقة بحماية البيئة - تدبير الملك العام والخاص بالإضافة إلى تتبّع القضايا القضائية والشكايات .

- القيام بالمعاينات الميدانية ضمن لجن تقنية محتطرة لمراقبة أنشطة المرافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد بيئي.

- المساهمة في إعداد مشروع المخطط الجماعي للتنمية وإجراء لقاء تشاوري مع الجمعيات وفعاليات المجتمع المدني التي لها صلة بالبيئة.

- مراقبة نظافة المدينة والحفاظ على البيئة تنظيف المساحات الخضراء وتتبع ومراقبة الأشغال التقنية الخاصة بشبكة التطهير

- تدبير ممتلكات الجماعة الخاصة والعامة وذلك بالإشراف على تتبّع المساطر الإدارية والقانونية المتعلقة بجميع العمليات العقارية .

- صيانة شبكة الإنارة العمومية والأضواء الثلاثية وتوسيع وإحداث خطوط شبكة الإنارة العمومية وصيانة الطرقات والأرصفة .

- أشغال تشوير الطرق العمومية تتبّع مشاريع الجماعة الحضرية المتعلقة بالطرق العمومية .

- تسيير ، تقييم أشغال الصيانة الضرورية الخاصة بقطاع الميكانيك ، التلحيم ، الترخيص والتجارة .

- المساهمة في تأهيل القطاع الغير مهيكل .

- حفظ الصحة بالجمال التراثي للجماعة

